



كلية العلوم

(٧٩)



وحدة إدارة المشروعات (المرحلة الثالثة)
برنامج التطوير المستمر والتأهيل للاعتماد

مذكرة للعرض على أ.د. عميد الكلية

بخصوص اعتماد

مراجعة وتحديث

معايير ربط الحافز بالإنتاج لجميع المهام والواجبات الخاصة بالعاملين بالكلية

(إدارى - فنى - عمال)

السيد الأستاذ الدكتور / عميد الكلية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... وبعد ...

بناءً على تعاقد كلية العلوم بدمياط مع وزارة التعليم العالي في ٢٠٠٩/١١/١ بمشروع التطوير المستمر و التأهيل للاعتماد (CIQAP) وعليه نعرض على سيادتكم

الموضوع : بشأن الموافقة على اعتماد مراجعة وتحديث معايير ربط الحافز بالإنتاج لجميع المهام والواجبات الخاصة بالعاملين بالكلية (إدارى - فنى - عمال) مرفق

والأمر معروض على سيادتكم للتكرم بالموافقة واتخاذ اللازم نحو اعتمادها من مجلس الكلية وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

مدير وحدة ضمان الجودة

د. محمد اسماعيل أبودبارة

قرار: مجلس الكلية رقم (٣٤٠) بتاريخ ٢٠١٢ / ٤ / ٧

الموافق



عميد الكلية

أ.د. أحمد السيد الغباشى

١٩٩٨٨٥



كلية العلوم



وحدة إدارة المشروعات (المرحلة الثالثة)
برنامج التطوير المستمر والتأهيل للاعتماد

معايير ربط الحافز بالإنتاج لجميع المهام والواجبات الخاصة بالعاملين بالكلية

(إدارى - فنى - عامل)

بناءً على موافقة مجلس الكلية رقم (٣١٨) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٥ تم اعتماد معايير ربط الحافز بالإنتاج لجميع أنشطة الكلية (إدارى - فنى - عامل)

وعلى نتائج التغذية الراجعة و ورش العمل وسياسة التحفيز التى تسعى الكلية للوصول مع السادة العاملين بالجهات الإدارى وبما لا يتعارض مع القانون رقم ٤٧ المنظم للعاملين المدنيين بالدولة فإن معايير ربط الإنتاج بالحافز للجهات الإدارى تتلخص فى التالى :-

أولاً :- قواعد صرف الحافز الشهري طبقاً لقواعد الجامعة :

- ١- الحضور والانصراف فى المواعيد الرسمية المقررة بالكلية
- ٢- التواجد باستمرار فى مكان العمل
- ٣- عدم الغياب لأكثر من أربعة أيام شهرياً مع تقديم نموذج طلب الإجازة والموافقة عليه من الرئيس المباشر
- ٤- الانضباط فى العمل وعدم مخالفة الأوامر الصادرة للموظف من الرئيس المباشر
- ٥- عدم الخروج أثناء العمل إلا بأذن معتمد من الرئيس المباشر
- ٦- عدم الحصول على إجازات مرضية إلا فى حالى تقديم تقرير طبي معتمد طبقاً لقواعد القومسيون الطبى بالجامعة
- ٧- عدم توقيع أى جزاءات أو مخالفات على الموظف فى العمل
- ٨- عدم الخروج عن مقتضى الواجبات الوظيفية المذكورة لقانون العاملين بالدولة

ثانياً قواعد صرف حافز التميز والمكافآت الأخرى :

- ١- القيام بأداء أعباء عمل أكثر من المكلف بها بالإضافة إلى العمل الأساسى
- ٢- القدرة على الإبداع والإبداع فى العمل
- ٣- زيادة ساعات العمل عن الساعة الرسمية للعمل
- ٤- الإسهام فى إنجاز أعمال الكلية المغاير للعمل الأساسى
- ٥- المشاركة الفعالة فى اللجان المختلفة
- ٦- المحافظة على نظام العمل بالكلية و (الانتماء للكلية)
- ٧- المشاركة الفعالة فى أعمال وأنشطة التطوير المستمر

يعتمد ،



١١٨٨٥